المومن موضع الايمان والقران وفيه ايضا الرضا بكفر نفسه كفر بالاتفاق
النهى وفي العمادية مسلم قال انا ملحد يكفر لان الملحد كافر انتهى
وفي الخانية اجمع اصحابنا على ان الردة تبطل عصمة النكاح وتقع الفرقة
بينهما بنفس الردة انتهى وفي البزازية لو ارتد والعياذ بالله تعالى
حرم امراته وبجدد النكاح بعد اسلامه ويعيد الحج انتهى وفيها
ارتد احدهما فسخ في الحال فظهر بما نقلناه الجواب والله اعلم بالصواب
وفي فتاوى ابي السعود ما نصه سماع لقطيفة روحي كمندكه
اعزنه ودينه شتم ايله شرعا زيد نه لازم السور الجواب
تعزير شديد ويجدد ايمان لازم ورد نهده وكي كمند به وارد

سيل في رجل قال لرجل من الاشراف بزونك وتبسيز كاوه ما ذا يلزمه
الجواب قوله بزونك معناه بالعربية المعرس وبقوله العوام بالقاهرة
وفيه التعزير بحسب المقتضي وغيره وقوله كاوس بمعنى كافر قال في التنوير
ويعزر الشامل بيا كافر وهل يكفر ان اعتقد المسلم كافرا نعم والا لا
به ينبغي فعلى هذا يلزم بهذا المعتدي المذكور التعزير الشديد
اللائق بحاله الزاجع له ولامثاله الا اذا اعتقد المسلم كفره فانه يكفر
ويجري عليه احكام المرتدين من تجديد الاسلام والنكاح سيل
في ذمي قال ان دخلت مكان كذا اكن مسلما فهل اذا دخل ذلك المكان
لا يصير مسلما الجواب نعم اذ لا بد من التبري كما هو معروف في الكتب
المعتمدة ولان الايمان لا يصح تعليقه بالشرط كما صرح به ولا شك
ان الاسلام تصديق بالجنان واقرار باللسان وكلاهما كما لا يصح
تعليقه بالشرط ومن المعلوم ان الكافر الذي يعلق اسلامه على
فعل شيء لا يريد كونه غالبا فلا يقصد تحصيل ما علق عليه فلم تحصل
مسلما مع بناءه عن الاسلام بتعليقه على ما يريد والاسلام عمل
بخلاف الكفر فانه ترك فلا يصير الكافر مسلما بمجرد النية وافتى بذلك
الشمر ناشي والشيخ نور الدين على المقدسي وفي الزيلعي ان الاسلام
عمل بخلاف الكفر فانه ترك ونظيره الاقامة والصيام فلا يصير المقيم

ماذا

مسافرا ولا يصير الصائم مفطرا والكافر مسلما بمجرد النية ويصير المسلم
كافرا بمجرد النية لانه ترك فاذا علقه المسلم على فعل وفعله فالظاهر انه
مختار في فعله فيكون قاصدا الكفر فيكفر بخلاف الاسلام صورة
وعوى تعلم مضمونها من جوابها بقوله لا يثبت اسلام هذه المراة
لما ذكر اي بمجرد الاتيان بالشهادتين لعدم التبري وهو شرط في
كل يهودي ونصراني كما عم في ذلك في الدرر وفتاوى ابن نجيم المصري
وغيرهما كما في الدر المختار وافتى قاري الهداية بانه يحكم باسلامه
اذا تلفظ بالشهادتين ان لم تبد ولم يتابع سيل في شيء عاقل
مميز من اولاد الذمي اسلم وهو ابن سبع سنين فهل يصح اسلامه
الجواب نعم يصح اسلامه اذا كان عاقلا الاسلام مميزا حتى افتى
قاري الهداية في صبي ذمي صبي اسلم وهو كما ان بعقله اسلامه
كالبالغ السكران لكن اذا زال سكرهما ان عاد يرجع وبينهما تحيران
على العود الى الاسلام بالجس والضرب ولا يقتلان انتهى والذي يعقل
الاسلام يعني صفة الاسلام وهو ما ذكر في حديث جبريل عليه السلام
ان تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسوله واليوم الاخر والبعث بعد
الموت والقدر خيره وشره من الله تعالى كذا في فتاوى الانقروي
وصفه القدر يعني بقوله ان الذي يعقل ان الاسلام سبب
النجاة وتميز الخبيث من الطيب والحلو من المر كذا في التنوير
وشرحه للطحطاوي وقدره في المجتبى والسراجية بسبع سنين وبايدة
ان النبي صلى الله عليه وسلم عرض الاسلام على علي رضي الله
عنه وسنه سبع وكان يفتح به حتى قال

سبقتكم الى الاسلام طرا غلاما ما بلغت اوان حلمي

وعرضه ابو بكر على ابي قحافة فقبل بعد ما عمي وسنه عشر سنين
وروى اذا ادعى ابو النصر الخ ان عمر حسن سنين وادعت